

ما حكم ” الفانिला ” المشتملة على كحول ؟

هل يجوز استهلاك اطعمة تحتوي على **liquid vanilla extract**....يقال انها تحتوي على الكحول؟

حكم ” الفانिला ” الجواز حتى مع خلطه بالكحول أثناء تحضيره ؛ لسببين اثنين :
الأول : أن الكحول ليست نجسة نجاسة حسية ، بل هي طاهرة .
الثاني : أنه ليس للكحول تأثير في ” الفانिला ” فلا يسكر أكلها ، ولا يظهر للكحول أثر عند أكلها ، بل ما يقدر أنه يعلق بالبذور أثناء تحضيرها ، هو نسبة مستهلكة لا يبقى لها أثر في نفس البذرة ، وما كان كذلك فلا يحرم تناوله .
وقال : لشيخ العثيمين – رحمه الله – ما نصّه : ” ولا تظن أن أي نسبة من الخمر تكون في شيء تجعله حراماً ، بل النسبة إذا كانت تؤثر بحيث إذا شرب الإنسان من هذا المختلط بالخمر سكر صار حراماً ، أما إذا كانت نسبة ضئيلة تضاعلت وانمحي أثرها ولم تؤثر : فإنه يكون حلالاً ” . انتهى
وقد بحثت ” المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ” موضوع ” المواد المحرمة في الغذاء والدواء ” ومما انتهت إليه :

– مادة الكحول غير نجسة شرعاً ؛ بناءً على ما سبق تقريره من أن الأصل في الأشياء الطهارة ، سواء كان الكحول صرفاً أم مخففاً بالماء ، ترجيحاً للقول بأن نجاسة الخمر وسائر المسكرات معنوية غير حسية ، لاعتبارها رجساً من عمل الشيطان .

– المواد الغذائية التي يستعمل في تصنيعها نسبة ضئيلة من الكحول لإذابة



بعض المواد التي لا تذوب بالماء من ملونات وحافظات وما إلى ذلك ، يجوز تناولها لعموم البلوى ، ولتبخر معظم الكحول المضاف أثناء تصنيع الغذاء .

” توصيات الندوة الثامنة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية ” ، وانظر النص كاملاً كتاب ” الفقه الإسلامي وأدلته ” (7 / 209 – 211) للشيخ وهبة الزحيلي .